

إحكام الأحكام

الحديث 207 : كان يعتكف في العشاء الأوسط من رمضان الخ .

207 - الحديث الثالث : عن أبي سعيد الخدري B ه أن رسول الله A [كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين - وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه - قال : من اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فأبصرت عيناى رسول الله A وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين]